

## صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن التطيب بعد رمى الجمار و النحر و الذبح و الحلاق إنما هو  
مباح عند بعض العلماء قبل زيارة البيت لمن قد طاف بالبيت قبل الوقوف بعرفة دون من لم  
يطف بالبيت قبل الوقوف بعرفة